والثاني ما لا يعمل اتفاقاً وهو ما كان من أسماء الأحداث عَلَماً ك سُبحَان علماً للتسبيح وفَجَارِ وحَمَادِ علمين للفَجْرة والمحمدة .

والثالث ما اختلف في اعماله وهو ما كان اسماً لغير الحدث فاستعمل له ك الكَلاَم فإِنه في الأصل اسم للملفوظ به من الكلمات ثم نقل الى معنى التكليم والثّوَاب فانه في الأصل اسمٌ لما يُثَابُ به العُمّال ثم نقل الى معنى الإثابة وهذا النوع ذهب الكوفيون والبغداديون الى جواز اعماله تمسكاً بما ورد من نحو قوله .

(أكُفْراً بَعْدَ رَدّ ِ المَوْتِ عَنّ ِي ... وَبَعْدَ عَطَائِكَ الْمِائةَ الرّ ِتَاعَا)